

Date: 20 November 2023

التاريخ: 20 نوفمبر 2023

Boursa Kuwait Company

السادة / شركة بورصة الكويت المحترمين

**Subject: Supplementary Disclosure regarding the results of the Ordinary and Extraordinary General Assembly Meeting for National Petroleum Services company (K.S.C.P)**

**الموضوع: افصاح مكمل بشأن نتائج اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية للشركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك.ع)**

With reference to the above subject, and pursuant to the provisions of Chapter Four of Module Ten (Disclosure and Transparency) of the Executive Bylaws of Law No. 7 of 2010 and its amendments issued by the Capital Markets Authority.

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وعملاً بأحكام الفصل الرابع من الكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية) من اللائحة التنفيذية لقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاته الصادرة عن هيئة أسواق المال.

Attached is the supplementary disclosure form.

مرفق لكم نموذج الإفصاح المكمل.

Sincerely,,

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،

Muhaiman Ali Al-Behbehani  
Vice Chairman and CEO



مهيمن علي البهبهاني  
نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي

<b>نموذج الإفصاح المكمل</b> <b>Supplementary Disclosure Form</b>		
2023/11/20		<b>التاريخ</b> <b>Date</b>
<b>National Petroleum Services Company</b> <b>(K.S.C.P)</b>	<b>الشركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك)</b> <b>عامة</b>	<b>اسم الشركة المدرجة</b> <b>Name of The Listed Company</b>
<b>Results of the Ordinary and Extraordinary General Assembly Meeting for National Petroleum Services company (K.S.C.P)</b>	<b>نتائج اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية للشركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك.ع)</b>	<b>عنوان الإفصاح</b> <b>Title of Disclosure</b>
2023/10/30		<b>تاريخ الإفصاح السابق</b> <b>Date of previous Disclosure</b>
<p>We would like to inform you that the Ordinary and Extraordinary General Assembly Meeting was held at 10:00 AM, on Monday, 20/11/2023, and all items in the meetings agendas have been approved as follows:</p> <p><b>The Ordinary General Assembly Meeting:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>Approved of the resignations submitted by the two members of the Board of Directors, Qurain Plastic Industries Company (K.S.C.C) represented by Mr. Michey Zacharia, and Qurain Basic Materials Industries (K.S.C.C) represented by Mr. Khaled Hamdan Al Saif.</li> <li>Two members of the Board of Directors were elected to complete the current session of the Board of Directors.               <ol style="list-style-type: none"> <li>Mr. Khaled Hamdan Al Saif - Member.</li> <li>Mr. Sadoun Abdullah Hussain Ali - Member.</li> </ol> </li> <li>Approved the authorization of the Company's Board of Directors to deal with related parties during the financial year ending on 31/12/2023 until the date of the Annual Ordinary General Assembly of the Company's shareholders to consider the ordinary agenda for the financial year ending on 31/12/2023.Second:</li> </ol>		
<p>نحيطكم علماً بأنه قد تم انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية في تمام الساعة العاشرة صباحاً، يوم الاثنين الموافق 2023/11/20، وقد تمت الموافقة على كافة البنود المدرجة على جدولي أعمال اجتماع الجمعيتين كالتالي:</p> <p>• <b>الجمعية العامة العادية:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>تمت الموافقة على قبول الاستقالتين المقدمتين من عضوي مجلس الإدارة السادة/ شركة القرين للصناعات البلاستيكية ش.م.ك.م ويمثلها السيد/ ميكي زاتشاريا، والسادة/ شركة القرين لصناعة المواد الأولية (ش.م.ك.م) ويمثلها السيد/ خالد حمدان السيف، والمصادقة عليهما.</li> <li>تم انتخاب عضوين لمجلس إدارة مكملين للدورة الحالية لمجلس الإدارة وذلك على النحو التالي:               <ol style="list-style-type: none"> <li>السيد / خالد حمدان السيف عضو.</li> <li>السيد / سعدون عبدالله حسين علي عضو.</li> </ol> </li> <li>تمت الموافقة على تفويض مجلس إدارة الشركة في التعامل مع الأطراف ذات الصلة خلال السنة المالية التي تنتهي في 2023/12/31 وحتى تاريخ انعقاد الجمعية العامة السنوية العادية لمساهمي الشركة للنظر في جدول الأعمال العادي عن السنة المالية التي تنتهي في 2023/12/31.</li> </ol>		
<p>التطور الحاصل على الإفصاح Updates that occurred to the Disclosure</p>		



<p><b><u>The Extraordinary General Assembly Meeting:</u></b></p> <p><b>First: Approved of changing the Article No. (5) from the Article of Association and Article No. (4) from Memorandum of Incorporation.</b></p> <p><b>Second: Approved of changeling Article No. (46) from Memorandum of Incorporation.</b></p> <p>- Attached the Minutes of Meeting for the Ordinary and Extraordinary General Assembly Meeting attested from Ministry of Commerce and Industry.</p>	<p><b>• الجمعية العامة غير العادية:</b></p> <p>أولاً: تمت الموافقة على تعديل المادة رقم (5) من عقد التأسيس والمادة رقم (4) من النظام الأساسي .</p> <p>ثانياً: تمت الموافقة على تعديل المادة رقم (46) من النظام الأساسي .</p> <p>- ومرفق محضر اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية المعتمدان من وزارة التجارة والصناعة.</p>	
<p>None</p>	<p>لا يوجد</p>	<p>الأثر المالي للتطور الحاصل (إن وجد) The Financial impact of the update (if any)</p>



**Muhaiman Ali Al-Behbehani**  
Vice Chairman and CEO

مهيمن علي البهبهاني  
نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي



## محضر إجتماع الجمعية العامة العادية الشركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك.ع) المنعقدة يوم الإثنين الموافق 20 نوفمبر 2023

عقدت الجمعية العامة العادية للشركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك.ع) ، إجتماعها يوم الإثنين الموافق 20 نوفمبر 2023 في تمام الساعة 10:00 صباحاً في مقر الشركة الكائن في "منطقة الشعبية الصناعية - قطعة 3 - قسيمة 76 بحضور كلا من :-

أولاً : السيد / مهيمن علي البهبهاني نائب رئيس مجلس الإدارة .  
ثانياً : السيد / خالد العمري ممثلاً عن الشركة الكويتية للمقاصة.  
ثالثاً : السيد / خالد الرشيدى ممثلاً عن وزارة التجارة والصناعة .

، وباكتمال وتوافر النصاب القانوني للجمعية وذلك بحضور مساهمون يمثلون أصالة ووكالة 76,184,378 سهمًا، وذلك بنسبة حضور 78,541% من المساهمين بالأصالة والوكالة ، فقد افتتح السيد / مهيمن علي البهبهاني - نائب رئيس مجلس الإدارة ورئيس الجمعية الإجتماع مرحباً بالسادة المساهمين ، وشاكراً لهم تلبية الدعوة للحضور، بعد ذلك قامت الجمعية العمومية العادية بمناقشة البنود المدرجة على جدول أعمالها ، وأصدرت القرارات التالية :-


1- تمت الموافقة على قبول الاستقالتين المقدمتين من عضوي مجلس الإدارة السادة/ شركة القرين للصناعات البلاستيكية ش.م.ك.م ويمثلها السيد/ ميكى زانتشاريا، والسادة/ شركة القرين لصناعة المواد الأولية (ش.م.ك.م) ويمثلها السيد/ خالد حمدان السيف، والمصادقة عليهما .  
2- تم انتخاب عضوين مجلس إدارة مكملين للدورة الحالية لمجلس الإدارة وذلك على النحو التالي :

أ. السيد / خالد حمدان السيف عضو .  
ب. السيد / سعدون عبدالله حسين علي عضو .

3- تمت الموافقة على تفويض مجلس إدارة الشركة في التعامل مع الأطراف ذات الصلة خلال السنة المالية التي تنتهي في 2023/12/31 وحتى تاريخ انعقاد الجمعية العامة السنوية العادية لمساهمي الشركة للنظر في جدول الأعمال العادي عن السنة المالية التي تنتهي في 2023/12/31.

، وقد إنتهى إجتماع الجمعية في تمام الساعة 10:30 صباحاً من تاريخه .

مهيمن علي البهبهاني  
نائب رئيس مجلس الإدارة



محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية  
الشركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك.ع)  
المنعقدة يوم الإثنين الموافق 20 نوفمبر 2023

عقدت الجمعية العامة العادية للشركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك.ع) ، إجتماعها يوم الإثنين الموافق 20 نوفمبر 2023 في تمام الساعة 10:30 صباحاً في مقر الشركة الكائن في "منطقة الشعبية الصناعية - قطعة 3 - قسيمة 76 بحضور كلا من :-

أولاً : السيد / مهيمن علي البهبهاني نائب رئيس مجلس الإدارة .  
ثانياً: السيد / خالد العمري ممثلاً عن الشركة الكويتية للمقاصة.  
ثالثاً: السيد / خالد الرشيدى ممثلاً عن وزارة التجارة والصناعة .

، وباكتمال وتوافر النصاب القانوني للجمعية وذلك بحضور مساهمون يمثلون أصالة ووكالة 76,184,378 سهماً، وذلك بنسبة حضور 78,541% من المساهمين بالأصالة والوكالة، فقد افتتح السيد / مهيمن علي البهبهاني - نائب رئيس مجلس الإدارة ورئيس الجمعية الإجتماع مرحباً بالسادة المساهمين ، وشاكراً لهم تلبية الدعوة للحضور، بعد ذلك قامت الجمعية العمومية غير العادية بمناقشة البنود المدرجة على جدول أعمالها ، وأصدرت القرارات التالية :-

أولاً: تمت الموافقة على تعديل المادة رقم (5) من عقد التأسيس والمادة رقم (4) من النظام الأساسي لتصبح كالآتي :

النص قبل التعديل:

الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي كما يلي:

1. القيام بالخدمات المساندة لعمليات حفر الآبار وعمليات اصلاح الآبار وعمليات تجهيزها للإنتاج وكذلك الخدمات المتعلقة بصيانة الآبار.
2. إقامة المنشآت الصناعية بغرض صنع وإنتاج المواد والمعدات اللازمة لهذه الغايات بعد موافقة الجهات المعنية.
3. استيراد وتملك المكين والآلات والمواد اللازمة لتنفيذ اغراضها.
4. تملك الأراضي والعقارات اللازمة لإقامة منشآتها ولوازمها.
5. استيراد وتصدير المواد الكيماوية اللازمة لتنفيذ الاعمال المذكورة أعلاه في البند (1).
6. ابرام الاتفاقيات والحصول على الامتيازات التي تراها لازمة لتحقيق اغراضها.
7. تملك براءات الاختراع والعلامات التجارية التي تحتاج اليها.
8. الحصول على الوكالات ومنحها فيما يخص اعمال الشركة.
9. القيام بالدراسات والاستقصاءات والبحوث المتعلقة بأغراض الشركة، يجوز للشركة جميع ذلك في الكويت او في الخارج كما يجوز للشركة ان تكون لهما مصلحة او ان تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول اعمال شبيهه بأعمالها او التي قد تعاونها على تحقيق اغراضها في الكويت او في الخارج ولها ان تشتري هذه الهيئات او ان تلحقها بها.
10. تقديم الخدمات البينية وما يتعلق بها من مختبرات مختصة بالتحاليل البينية بصورة شاملة إضافة الى الخدمات الاستشارية المتعلقة بالبينة والصحة والسلامة وكذلك التدريب البيني وعمل الدراسات والأبحاث البينية بما فيها دراسات المردود البيني بعد موافقة الجهات المعنية وتشمل الخدمات البينية ما يلي:





- اخذ وتجهيز وفحص عينات المخلفات بأنواعها ونقل ومعالجة وتدوير والتخلص من المخلفات المتعلقة بعمليات حفر آبار النفط وانتاجها والبحيرات النفطية ورواسب خزانات النفط وغيرها من المخلفات الصناعية الضارة بالبيئة.
  - معالجة كافة النفايات الضارة بالبيئة (صلبة - شبه صلبة - سائلة - غازية - أخرى) كتلك المتعلقة بصناعة وخدمات النفط وتحويلها الى طاقة والمتمثلة بالآبار النفطية والمنصات البحرية والمنصات النفطية البرية ومعامل تكرير النفط والغاز والمواد الكيماوية والخدمات الصناعية والبحرية ومخلفاتها، إضافة الى مخلفات صناعة وخدمات المجالات الطبية ذات العلاقة والصرف الصحي ومخلفات صناعة وتكرير وتحلية المياه.
  - القيام بأعمال تجميع ونقل وتنظيف ومعالجة وتدوير والتخلص من المخلفات الصناعية والكيماوية المتعلقة بأعمال حفر ونقل وتخزين وإنتاج وتصدير البترول (نفط - غاز).
  - استيراد وتصدير وتأجير وبيع وتخزين المعدات والآلات والأجهزة المستخدمة في تجميع ونقل وتنظيف ومعالجة وتدوير والتخلص من النفايات بأنواعها.
  - تقديم حلول وتكنولوجيات وبرمجيات وخدمات مساندة في معالجة البيئة والتعامل مع مخلفاتها بأنواعها.
  - المتاجرة في المواد الأولية والمنتجات المصنعة المستخدمة في حماية البيئة والمحافظة عليها.
  - تقديم التدريب البني بكامل أنواعه بمراكز تدريبية متخصصة مستقلة والاستشارات الخاصة بالأمان والصحة والبيئة والمختبرات الكيماوية والبيئية على ان تتوافر الشروط المطلوبة فيمن يزاول هذه المهنة وذلك بعد موافقة الجهات المعنية.
  - تقديم الاعتمادات والتدقيق البني والمراقبة للمؤسسات ذات الصلة وتأهيل وترخيص الموارد البشرية للقيام بكافة الاعمال والأنشطة البيئية المطلوبة.
  - تزويد وتركيب أجهزة متحركة وثابتة في المواقع النفطية وغير النفطية لقياس ملوثات الهواء بشكل دوري.
  - تزويد عمالة فنية متخصصة في اعمال مكافحة التلوث الخاص بالبيئة البحرية المحيطة بالمواقع النفطية.
  - فحص وتدقيق ومراقبة سلامة المنشآت النفطية وخطوط النقل وناقلات النفط والغاز والمصافي والمصانع والملاحق المرتبطة بها.
  - تزويد وتركيب معدات السلامة وأنظمة الامن والتحكم في المنافذ النفطية ككاميرات مراقبة وأنظمة انذار ضد السرقات ومكافحة الحريق ومعدات كشف المتفجرات وخلافة.
  - تملك الأراضي والعقارات اللازمة لإقامة منشآتها ولوازمها وسكن موظفيها.
  - استغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة.
  - إقامة المنشآت الصناعية وتوابعها بغرض صنع وإنتاج واستيراد وتصدير وبيع وتخزين وتأجير بطانات الآبار وانايب الإنتاج والحفر وروفس الآبار وجميع المواد اللازمة لعمليات حفر الآبار وانتاجها وكذلك المعدات المطلوبة لتنفيذ أغراض الشركة.
  - القيام كوسطاء لكافة العمليات الأخرى التي تستلزمها الشركات المختلفة من اعمال ومصالح واغراض متنوعة في كافة المجالات النفطية الرئيسية للقطاع النفطي.
11. القيام بعمليات حفر الآبار بكافة أنواعها وما يتبعها من عمليات تطوير لتلك الآبار وصيانتها.



### النص بعد التعديل المقترح:

الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي كما يلي:

1. القيام بالخدمات المساندة لعمليات حفر الآبار وعمليات اصلاح الآبار وعمليات تجهيزها للإنتاج وكذلك الخدمات المتعلقة بصيانة الآبار.
  2. إقامة المنشآت الصناعية بغرض صنع وإنتاج المواد والمعدات اللازمة لهذه الغايات بعد موافقة الجهات المعنية.
  3. استيراد وتملك المكنان والآلات والمواد اللازمة لتنفيذ اغراضها.
  4. تملك الأراضي والعقارات اللازمة لإقامة منشأتها ولوازمها.
  5. استيراد وتصدير المواد الكيماوية اللازمة لتنفيذ الاعمال المذكورة أعلاه في البند (1).
  6. ابرام الاتفاقيات والحصول على الامتيازات التي تراها لازمة لتحقيق اغراضها.
  7. تملك براءات الاختراع والعلامات التجارية التي تحتاج اليها.
  8. الحصول على الوكالات ومنحها فيما يخص اعمال الشركة.
  9. القيام بالدراسات والاستقصاءات والبحوث المتعلقة بأغراض الشركة، يجوز للشركة جميع ذلك في الكويت او في الخارج كما يجوز للشركة ان تكون لهما مصلحة او ان تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول اعمال شبيهه بأعمالها او التي قد تعاونها على تحقيق اغراضها في الكويت او في الخارج ولها ان تشتري هذه الهيئات او ان تلحقها بها.
  10. تقديم الخدمات البيئية وما يتعلق بها من مختبرات مختصة بالتحاليل البيئية بصورة شاملة إضافة الى الخدمات الاستشارية المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة وكذلك التدريب البيئي وعمل الدراسات والأبحاث البيئية بما فيها دراسات المردود البيئي بعد موافقة الجهات المعنية وتشمل الخدمات البيئية ما يلي:
- اخذ وتجهيز وفحص عينات المخلفات بأنواعها ونقل ومعالجة وتدوير والتخلص من المخلفات المتعلقة بعمليات حفر آبار النفط ونتاجها والبحيرات النفطية ورواسب خزانات النفط وغيرها من المخلفات الصناعية الضارة بالبيئة.
  - معالجة كافة النفايات الضارة بالبيئة (صلبة - شبه صلبة - سائلة - غازية - أخرى) كتلك المتعلقة بصناعة وخدمات النفط وتحويلها الى طاقة والمتمثلة بالآبار النفطية والمنصات البحرية والمنصات النفطية البرية ومعامل تكرير النفط والغاز والمواد الكيماوية والخدمات الصناعية والبحرية ومخلفاتها، إضافة الى مخلفات صناعة وخدمات المجالات الطبية ذات العلاقة والصرف الصحي ومخلفات صناعة وتكرير وتحلية المياه.
  - القيام بأعمال تجميع ونقل وتنظيف ومعالجة وتدوير والتخلص من المخلفات الصناعية والكيماوية المتعلقة بأعمال حفر ونقل وتخزين وإنتاج وتصدير البترول (نفط - غاز).
  - استيراد وتصدير وتأجير وبيع وتخزين المعدات والآلات والأجهزة المستخدمة في تجميع ونقل وتنظيف ومعالجة وتدوير والتخلص من النفايات بأنواعها.
  - تقديم حلول وتكنولوجيات وبرمجيات وخدمات مساندة في معالجة البيئة والتعامل مع مخلفاتها بأنواعها.
  - المتاجرة في المواد الأولية والمنتجات المصنعة المستخدمة في حماية البيئة والمحافظة عليها.
  - تقديم التدريب البيئي بكامل أنواعه بمراكز تدريبية متخصصة مستقلة والاستشارات الخاصة بالأمان والصحة والبيئة والمختبرات الكيماوية والبيئية على ان تتوافر الشروط المطلوبة فيمن يزاول هذه المهنة وذلك بعد موافقة الجهات المعنية.
  - تقديم الاعتمادات والتدقيق البيئي والمراقبة للمؤسسات ذات الصلة وتأهيل وترخيص الموارد البشرية للقيام بكافة الاعمال والأنشطة البيئية المطلوبة.





- تزويد وتركيب أجهزة متنقلة وثابتة في المواقع النفطية وغير النفطية لقياس ملوثات الهواء بشكل دوري.
  - توريد عمالة فنية متخصصة في اعمال مكافحة التلوث الخاص بالبيئة البحرية المحيطة بالمواقع النفطية.
  - فحص وتدقيق ومراقبة سلامة المنشآت النفطية وخطوط النقل وناقلات النفط والغاز والمصافي والمصانع والملاحق المرتبطة بها.
  - توريد وتركيب معدات السلامة وأنظمة الامن والتحكم في المنافذ النفطية ككاميرات مراقبة وأنظمة انذار ضد السرقات ومكافحة الحريق ومعدات كشف المتفجرات وخلافة.
  - تملك الأراضي والعقارات اللازمة لإقامة منشآتها ولتوابعها وسكن موظفيها.
  - استغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة.
  - إقامة المنشآت الصناعية وتوابعها بغرض صنع وإنتاج واستيراد وتصدير وبيع وتخزين وتأجير بطانات الآبار وانايب الإنتاج والحفر ورؤوس الآبار وجميع المواد اللازمة لعمليات حفر الآبار وانتاجها وكذلك المعدات المطلوبة لتنفيذ أغراض الشركة.
  - القيام كوسطاء لكافة العمليات الأخرى التي تستلزمها الشركات المختلفة من اعمال ومصالح واغراض متنوعة في كافة المجالات النفطية الرئيسية للقطاع النفطي.
11. القيام بعمليات حفر الآبار بكافة أنواعها وما يتبعها من عمليات تطوير لتلك الآبار وصيانتها.
  12. نشاط مختبرات بيئية لفحص عينات التربة. رمز النشاط 712042
  13. نشاط مختبرات بيئية لفحص عينات المياه. رمز النشاط 712043
  14. نشاط مختبرات بيئية لفحص عينات الهواء. رمز النشاط 712044
  15. نشاط مختبرات بيئية للفحوصات البيولوجية. رمز النشاط 712045
  16. حفر آبار النفط . رمز النشاط 091001
  17. حفر آبار الغاز الطبيعي. رمز النشاط 091002
  18. بيع وشراء الأسهم والسندات لحساب الشركة فقط من خلال الجهات المرخص لها. رمز النشاط 649917

ثانياً: تمت الموافقة على تعديل المادة رقم (46) من النظام الأساسي لتصبح كالآتي :

النص قبل التعديل:

توزيع الأرباح الصافية على الوجه الآتي:

1. يقطع 10% تخصص لحساب الاحتياطي الإجباري ويجوز للجمعية العمومية وقف هذا الاقتطاع إذا زاد الاحتياطي الاجباري على نصف رأس مال الشركة.
2. يقطع 5% من الأرباح لمؤسسة الكويت للتقدم العلمي الصادر بشأنها المرسوم المؤرخ في 1976/12/12.
3. يقطع 10% أخرى تخصص لحساب الاحتياطي الاختياري ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة.
4. يقطع جزء من الأرباح تحدد الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.





5. يقطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها 5% للمساهمين من قيمة اسهمهم.
6. يخصص بعد ما تقدم نسبة تحددها الجمعية العامة العمومية لا تزيد عن 10% من الباقي لمكافآت مجلس الإدارة.
7. يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح او يرحل بناء على اقتراح مجلس الإدارة الى السنة المالية المقبلة او يخصص لإنشاء مال للاحتياطي العام او مال للاستهلاك غير العادي.

#### النص بعد التعديل:

#### توزيع الأرباح الصافية على الوجه الآتي:

1. يقطع 10% تخصص لحساب الاحتياطي الإجباري ويجوز للجمعية العمومية وقف هذا الاقتطاع إذا زاد الاحتياطي الإجباري على نصف رأس مال الشركة.
  2. يقطع 1% من الأرباح لمؤسسة الكويت للتقدم العلمي.
  3. يقطع 10% أخرى تخصص لحساب الاحتياطي الاختياري ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة.
  4. يقطع جزء من الأرباح تحدد الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.
  5. يقطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها 5% للمساهمين من قيمة اسهمهم.
  6. يخصص بعد ما تقدم نسبة تحددها الجمعية العامة العمومية لا تزيد عن 10% من الباقي لمكافآت مجلس الإدارة.
  7. يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح في نهاية السنة المالية أو في نهاية كل فترة مالية، او يرحل بناء على اقتراح مجلس الإدارة الى السنة المالية المقبلة او يخصص لإنشاء مال للاحتياطي العام او مال للاستهلاك غير العادي.
  8. يجوز للشركة بناء على اقتراح مجلس الإدارة وموافقة الجمعية العامة العادية توزيع أرباح مرحلية على فترات نصف او ربع سنوية وبشروط لصحة هذا التوزيع أن تكون أرباح حقيقية وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وبشروط ألا يمس التوزيع رأس المال المدفوع. وللجمعية العامة العادية أن تقرر سنوياً تفويض مجلس الإدارة مسبقاً توزيع الأرباح على النحو سالف الذكر وبما لا يمس رأس المال المدفوع للشركة.
- ، وقد إنتهى إجتماع الجمعية في تمام الساعة 11:30 ظهراً من تاريخه .

مهيمن علي البههائي

نائب رئيس مجلس الإدارة

